



الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/42/722
S/19259

9 November 1987

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن
السنة الثانية والأربعون

الجمعية العامة
الدورة الثانية والأربعون
البند ٣٦ من جدول الأعمال
مسألة ناميبيا

رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ووجهة
الى الامين العام من الممثل الدائم لجنوب افريقيا
 لدى الامم المتحدة

أتشرف بأن أرفق طلياً نسخة من نشرة صحفية أصدرتها وزارة خارجية جنوب افريقيا
في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ بشأن افريقيا الجنوبية الغربية/ناميبيا (انظر
المرفق) .

وأكون ممتناً لو عمت هذه الرسالة ومرفقها كوشيقة من وثائق الجمعية العامة
في اطار البند ٣٦ من جدول الأعمال ، ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) ١. لسي مانلي
السفير

المرفق

نشرة صحافية مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧
صادرة عن وزير خارجية جنوب افريقيا ، ردا على اعتراض
الجمعية العامة للقرارات في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧

عندما طلب الى وزير الخارجية ان يعلق على القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة بان وجود جنوب افريقيا في افريقيا الجنوبية الغربية غير شرعى وأنه ينفي لجنوب افريقيا ان تنقل ادارتها من القليم ، وأن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) هي الممثل الوحيد لشعب القليم ، رفض الوزير القرار ، وقال ان قرار الجمعية العامة يتعارض مباشرة مع قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) الذي تُوكِل فيه لحكومة جنوب افريقيا مهام ومسؤوليات محددة فيما لو نفذ القرار المذكور .

اما كيف يمكن التوفيق بين قرار الجمعية العامة بشأن اعمال جنوب افريقيا غير المنشورة المزعومة في القليم مع ما ورد اعلاه فائز يصعب فهمه . ثانيا ، ان التفاهم الذي تم التوصل اليه بين حكومة جنوب افريقيا ، وبين الدول الغربية الخمس اثناء المفاوضات التي أدت الى اتخاذ قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، يتمثل في ان تطرح جانبا مسألة شرعية ادارة جنوب افريقيا للإقليم برمتها .

وعلى ضوء قرار مجلس الامن ، أشار الوزير الى ان حكومة جنوب افريقيا انكرت بشدة وجود اي سند قانوني يمكن القول على أساسه ان ادارة جنوب افريقيا للإقليم ادارة غير شرعية . فليعن هناك ، مثلا ، حكم ملزم صادر عن محكمة العدل الدولية يؤيد وجهة النظر هذه ، فضلا عن ان الجمعية العامة للأمم المتحدة غير مختصة باصدار حكم في هذا الشأن .

وقال الوزير ، ان من المهم ثالثا ان نعرف من أعضاء مجلس امن الأمم المتحدة التابع للأمم المتحدة كيف ينظرون الى المحاسبة والتاييد القاطعين لسوابو المعبر عنهم في قرار الجمعية العامة ، وعما اذا كان يمكن التوفيق بين هذا وبين التأكيدات المعطاة بان قرار مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) يتوجّى معاملة جميع الاطراف في جنوب افريقيا الغربية على قدم المساواة .
